اشار بيديه جميعا اشارة لعشرة اصابع وخنس الابهام بالكف
والنون اجوه ممتن قال حبس الابهام بمعنى عطفه والحديث
متفق عليه فان رأوه صاموا وان غم عليهم اكملوا عدة
شعبان ثلاثين يوما اعلم ان صوم يوم ثمام الثلاثين من شعبان
اذا لم يرو الهلال مع الصحو اجماع من الائمة لانه لا يجب بل يتوقى
عنه وقد صح عن اكثر الصحابة والتابعين ومن بعدهم كراهة
صوم يوم الشك انه من رمضان منهم عمر وعلي وابن مسعود
وحذيفة وابن عباس وابو هريرة وانس وابو وائل وابن المسيب
وعكرمة والنخعي والاوزاعي والثوري والائمة الاربعة وابو
عبيد وابو ثور واسحاق وجاء ما يدل على الجواز عن جماعة
من الصحابة عن ابن مريم قال سمعت اباهريرة يقول لان اتعجل
في صوم رمضان بيوم احب الي من ان اتاخر لاني اذا تعجلت
لم يفتني واذا تاخرت فاتني ومثله عن عمرو بن العاص وعن
معاوية لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما
من رمضان ويروى مثله عن عايشة واسما بنتي ابي بكر
الصديق وان حال دون منظر غيم او قتر او دخان او نحو
غير ذلك فكذلك لا يجب صومه عند اكثر اهل العلم منهم اصحابنا
ومالك والشافعي والاوزاعي والثوري ورواية عن ابن حنبل
فلو صامه وبان انه من رمضان يجزيه عندنا وبه قال الثوري
والاوزاعي والاحرام وجوب صومه مطلقا قول ابي هريرة
ومعاوية وعمرو بن العاص وعايشة واسما ذكر ذلك كله
ابن المنذر في الاشراف وابن تيمية في شرح الهداية لابن العطار
وغيرهما وقال ابن عمر وابن حنبل وطائفة قليلة يجب صومه
في الغيم دون الصحو وقال قوم ان الناس تبع للامام ان صام
صاموا وان افطر افطروا وهو قول الحسن وابن سيرين رواه
العنبري والشعبي في رواية

العنبري والشعبي في رواية عن ابن حنبل وقال مطرف بن عبد الله
بن الشخير من كبار التابعين بلغني المحض من ابن شريح
عن الشافعي وابن قتيبة والداودي وآخرون ينبغي ان يصبح
يوم الشك مفطرا متلوما غير اكل ولا عازم على الصوم حتى
اذا تبين انه من رمضان قبل الزوال نوى والا افطر ذكر الطحاوي
وكذا النووي قال في خزانة الاكمل وعليه الفتوى للحسن وابن
سيرين حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال الصوم يوم يصومون والفطر يوم يفطرون والاضحى
يوم يضحون رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن
وعن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس رواه
الترمذي وقال حسن صحيح فقد جعل الاعتبار لصوم
الامام معظم الناس ولابن عمر ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سمعه يقول اذا رايتموه فصوموا واذا رايتموه فافطروا
فان غم عليكم فاقدروا له اتفقا عليه وفي رواية فان غم
عليكم فصوموا ثلاثين وفي رواية فان عمي عليكم فاكملوا
ثلاثين كلها في صحيح مسلم قالوا معنى فاقدروا له ضيقوا
شعبان وهو قوله تعالى فمن قدر عليه رزقه اوقدر وقدر
تحت السحاب وللعامة ما رواه البخاري في صحيحه عن
ابي هريرة عن النبي عليه السلام انه قال صوموا لرؤيته
وافطروا لرؤيته فان عمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين عايشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من شعبان ما لا
يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيته رمضان فان غم عليه
عد ثلاثين يوما ثم صام رواه ابو داود والدارقطني وقال
اسناده صحيح وقال النووي ورجال اسناده كلهم محتج بهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)